خلاصة الكلام في حكم القراءة بالمقام
دراسة فقهية

دكتور/ عثمان بن محمد الصديقي
أستاذ الفقه المقارن المشارك
كلية الملك فهد الأمنية – الإدارة العامة للشؤون التعليمية
قسم العلوم الشرعية – المملكة العربية السعودية

مقدمة:

الحمد لله الرحمن، علم القرآن، خلق الإنسان، علمه البيان. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أنزل على عبده القرآن، هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبد الله ورسوله سيد ولد عدنان، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان، أما بعد:

فإن تلاوة القرآن الكريم من أجل القرب التي يتقرب بها العبد إلى ربه، وقد مدح الله سبحانه وتعالى في غير ما آية عباده المؤمنين بصفة التلاوة لكتاب ربهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾﴾[1]. وقال جل شأنه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [2]. وقال في وصفه للمؤمنين من أهل الكتاب: ﴿۞ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١٣﴾﴾ [3].

إلا إن هذه التلاوة لكتاب الله تعالى لها أحكام تجويدية، تزيد تلك التلاوة جمالا، من حيث الأحكام ومراعاة الوقوف ومخارج الحروف وصفاته، مما دونه علماء التجويد والقراءات.

وقد نشأت في الآونة الأخيرة وانتشرت صفات جديدة لتلاوة القرآن الكريم، اهتم بها البعض وبالغ فيها، وحرمها البعض وحاربها بحكم أنها دخيلة على علماء التجويد

([1]) سورة فاطر: ٢٩

([2]) سورة البقرة: ١٢١

([3]) سورة آل عمران: ١١٣

والقراءات، وهو ما يعرف بقراءة القرآن الكريم على أوزان ومقامات تسمى بالمقامات الموسيقية.

فكان لا بد من وقفة تجاه هذا الحكم الشرعي لقراءة القرآن الكريم علىى هذه الصفة، فقمت بعد الاستخارة والاستشارة بالاتكال على الله تعالى بالكتابة في هذا الموضوع وأسميته: (خلاصة الكلام في حكم القراءة بالمقام). وأجزم أني لم آت بجديد في المسألة، فقد سبقني للكتابة في هذا الموضوع علماء أجلاء، ولكن لأهمية الموضوع وضرورة تناوله بين تخصصين شرعي وقرآني –وهو ما اكرمني الله تعالى به– دعاني إلى أن أدلي بدلوي. فما كان صوابا فلله الحمد والمنة، ما كان من خطأ أو تقصير فمن نفسي، وقلة بضاعتي.

وكما قال جرير[1]:

أَقلِّي اللَّومَ عاذِلَ والعتابا ... وقُولي إنْ أَصبتُ لقدْ أَصابا

وكما قال الحريري[2]:

وإنْ تَجِدْ عَيبًا فَسُدَّ الخَلَلا ... فَجَلَّ مَنْ لَا فيهِ عَيبٌ وَعَلا

أهمية الموضوع:

كما سبق وأن ذكرت في المقدمة ما لتلاوة القرآن الكريم بصوت حسن من أهمية في نصوص الكتاب والسنة، مع مراعاة الضبط والتجويد والمخارج والوقوف، إلا تلك الأهمية قد غالى فيها البعض، وصرفوا التلاوة من كونها وسيلة للتأثر والتدبر والعمل إلى غاية ينبغي أن تخصص لها مدارس ومدرسون ومتفنون، حتى ولو أدى إلى تعلمه على أهل الفن والموسيقى، كما يحصل. وشتان ما بين كلام الرحمن وبين أصوات الغناء والألحان !! فكان لا بد من وضع ضوابط وشروط تحقق المقصود، ولا تخل بالأداء المحمود.

سبب اختيار الموضوع:

وسبب اختيار الموضوع للبحث فيه يعود لأسباب عديدة منها:

١– قلة ما كتب في الموضوع، مع انتشاره وخصوصا في الآونة الأخيرة.

---

(1) شرح نقائض جرير والفرزدق لأبي عبيدة ٥٩٩/٢

(2) ملحة الإعراب ص ٨٧

٢- توضيح المقصود بالتغني والأداء والترتيل وتحسين الصوت الذي ينطلق منه من يجيز القراءة بالمقامات على إطلاقها.
٣- ذكر الخلاف الوارد في المسألة بأبسط العبارات وأسهل الأساليب، ليفد منها العامي وطالب العلم المتخصص.
٤- مواءمة الموضوع لتخصصي الشرعي والقرآني، فقد أكرمني الله تعالى بالتخصص في الفقه المقارن، وبالحصول على الإجازات القرآنية والقراءة على جهابذة العلماء في التجويد والقراءات والأداء القرآني.

منهج البحث:

سلكت في هذا منهج البحث المنهج الوصفى التحليلي، وذلك بعرض مخطط البحث وموضوعاته حسب هذا المنهج.

وقد رسمت لهذا البحث منهجا أسير عليه، مراعيا للجوانب العلمية في الكتابة في البحوث والدراسات، حيث يخضع هذا البحث للتحكيم العلمي. وذلك من خلال النقاط التالية:

١- قمت بكتابة الآيات بالرسم العثماني مستعينا بمصحف النشر الحاسوبي المعتمد في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة. ثم بعزو الآيات إلى سورها، مع ذكر رقم الآية.
٢- قمت بتخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية، مبينا صحيحها من ضعيفها إن احتاج الأمر لذلك.
٣- قمت بتخريج أقوال الفقهاء من كتب مذاهبهم، وكذلك ما أنقله من مقولات عن السلف من المصادر المعتمدة في ذلك.
٤- قمت بتخريج مصادر المعلومات، وقد أستعين بتخريج ذلك من المواقع الرسمية والالكترونية لها.
٥- وضعت مخططا للبحث وقسمته إلى فصلين وتحتهما مباحث وتحتها مطالب، كما هي العادة المتبعة في تقسيم البحث، وهذا مذكور بتفصيله في مخطط البحث.
٦- قمت بوضع خاتمة في نهاية البحث يتضمن أهم النتائج التي استخلصت من البحث.

٧- قمت بوضع الفهارس اللازمة للبحث وهي فهارس الآيات والأحاديث والمصادر والمراجع والموضوعات. مع العلم أني لم أفصل في بيان المصادر والمراجع لشهرتها ولكي لا أثقل البحث بتفصيلاتها، كونه بحثا وليس رسالة علمية.

مخطط البحث:

- مقدمة.
- أهمية الموضوع.
- سبب اختيار الموضوع.
- منهج البحث.
- مخطط البحث.
- تمهيد.

(الفصل الأول: مقدمات البحث)

- المبحث الأول: تعريف المقام.
- المبحث الثاني: نشأة علم المقامات الصوتية.
- المبحث الثالث: مصطلحات تتعلق بالمقامات.
- المبحث الرابع: حكم الموسيقى والمعازف في الشريعة.

(الفصل الثاني: مسائل البحث)

- المبحث الأول: تحرير محل النزاع.
- المبحث الثاني: آراء الفقهاء في حكم القراءة بالمقام.
- المبحث الثالث: في الأدلة ومناقشتها.
- المبحث الرابع: الترجيح.
- (خاتمة، تتضمن أهم النتائج الواردة في البحث)
- الفهارس، وبها فهرس الآيات وفهرس الأحاديث، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

تمهيد:

فضل قراءة القرآن الكريم وتحسين الصوت والتغني به.

تحسين الصوت بالقرآن الكريم، أمر مشروع ويؤجر عليه القاريء؛ لأن ذلك يؤدي إلى غاية عظيمة، وهي التدبر والتفهم والتأثر بكلام الله تعالى، الذي يؤدي إلى العمل به.

وقد امتدح الله تعالى نبيه داود عليه السلام، بقوله: (۞ وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضۡلٗاۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ وَٱلطَّيۡرَۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلۡحَدِيدَ ١٠) [١]. قال ابن كثير رحمه الله[٢]: (يخبر تعالى عما أنعم به على عبده ورسوله داود عليه الصلاة والسلام مما آتاه من الفضل المبين، وجمع له بين النبوة والملك المتمكن، والجنود ذوي العدد والعدد، وما أعطاه ومنحه من الصوت العظيم، الذي كان إذا سبح به تسبح معه الجبال الراسيات، الصم الشامخات، وتقف له الطيور السارحات، والغاديات، والرائحات، وتجاوبه بأنواع اللغات).

وقد امتدح النبي ﷺ أبا موسى الأشعري لحسن تلاوته للقرآن الكريم، فعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» متفق عليه[٣]. قال ابن حجر[٤]: (والمراد بالمزمار الصوت الحسن وأصله الآلة أطلق اسمه على الصوت للمشابهة).

ولكن أجمل ما يكون تحسين الصوت بالطبيعة ودون التكلف؛ لأن الصوت الحسن هبة من الله تعالى ونعمة من نعمه، قد لا تتوفر في أي قاريء، فلا ينبغي التكلف في ذلك؛ لأنه سيؤدي إلى الإخلال بنظم الحروف والتجويد، وهذا ما نهى عنه العلماء كما سيأتي في موضعه بإذن الله.

---

(١) سورة سبأ: ١٠

(٢) تفسير ابن كثير: ٦/٤٣٨-٤٣٩

(٣) صحيح البخاري ٦/١٩٥، وصحيح مسلم ١/٥٤٦

(٤) فتح الباري ٩/٩٣

(الفصل الأول: مقدمات البحث)

المبحث الأول: تعريف المقام.

المقام لغة: مأخوذ من قام يقوم مقاما، وهو الموضع الذي تقوم فيه[١].

اصطلاحا: المقام العربي هو نظام من سلالم وجُمل موسيقية معتادة وانتقالات مألوفة وزخارف تقليدية وجماليات مُتّبعة ومُتّفق عليها تُكوِّن بمجموعها تقليداً فنياً وتراثاً غنياً[٢].

وفي معجم اللغة العربية المعاصرة[٣]: المقام سُلَّم الموسيقى، تَسَلْسُل النَّغم درجة فوق أُخرى.

والمقام هو السلم الموسيقي والمؤلف من الدرجات الموسيقية دو، رى، مي، فا،صول، لاسي

وعرف البعض المقام الصوتي: بأنه سلم موسيقي أو هيئة لحنية تتألف من ٨ درجات موسيقية تسمى ديوان أو أوكتاف، تبدأ بالدرجة المنخفضة (القرار) وتنتهي بالدرجة المرتفعة (الجواب)، ولكل مقام أبعاد (مسافات) محددة يتميز بها عن غيره من المقامات، ويعد النشاز هو الخروج عن درجات المقام[٤].

فالمقام في الموسيقى العربية هو مجموعة الأصوات الموسيقية المحصورة بين نغمة (قرار)، وتكرارها (جواب)، أي تتابع سلمي من درجة حتى الدرجة الثامنة لها، والتي تعتبر تكرار النغمة الأولى.

والمقامات الصوتية عند المتخصصين تجتمع في كلمة (صنع بسحر)، وهي بالتفصيل:

(ص) صبا: وهو أكثر المقامات حزناً، وأصل كلمة "صبا" سرياني أي سابا.

(ن) نهاوند: هو المقام المتعارف عليه في الموسيقى الشرقية والغربية نسبة إلى مدينة النهاوند.

---

(١) لسان العرب ٥٠٦/١٢

(٢) موقع: http://www.maqamworld.com/ar/maqam.php

(٣) ١٨٧٩/٣

(٤) موقع: https://www.eskchat.com/articl-١٠٦٥٣.html

(ع) عجم: وهو المقام المتعارف عليه أيضا بين الشرق والغرب نسبة إلى بلاد العجم أو الفرس.

(ب) بَيَات: يمثل المقام الشعبي ومعناه الفرح أو السرور بالآرامية أو السريانية في كل بيت تتردد فيه العتابا والميجنا والأفراح.

(س) سيكا: وهو المقام الذي تقف عليه علامة الربع الشرقية أي الدرجة الثالثة بالفارسية، وهو أيضا يبعث السعادة للروح.

(ح) حجاز: مقام يبعث أيضا الدفء والفرح، وتسميته نسبة إلى إقليم الحجاز.

(ر) رسْت: متعارف عليه في المقامات الموسيقية العربية بأنه سيد المقامات، واسمه يعني المستقيم أو الصحيح باللغة الفارسية أو الكردية وليس رسي على شيء كما يقال. وقيل "إذا أردت الختام فرست".

والبعض يضيف الكرد على تلك المقامات: فتصبح الكلمة المجموعة (صنع بسحرك)[١].

هذه المقامات الأساسية التي تتفرع منها المقامات الأخرى على حسب الأبعاد الموسيقية في السلم الموسيقي وتصل تقريبا إلى ٢٥٠ مقام[٢]. ويلاحظ في هذه الأسماء للمقامات أكثرها ليست عربية، بل هي من أصل فارسي أو تركي[٣].

المبحث الثاني: نشأة علم المقامات.

بما أن المقامات نشأت مع علم الموسيقى فقد ذكر في كتاب الموسوعة الموسيقية الشاملة: وخلاصة القول هو إن في العالم آراء كثيرة تتناحر حول تأريخ الموسيقى ، لكنها اتفقت على أنها خلقت مع الإنسان ووجدت يوم وجوده ورافقته ، وعلى هذا الأساس ، نرى بأننا إذا عالجنا الآلات الموسيقية في بحوثنا واعتمدناها في الوصول إلى ما نرمي إليه من الإطلاع الدقيق الصادق على تطورات وتاريخ نشوء السلم الموسيقي، فربما نكون قد أصبنا كبد الحقيقة ووصلنا إلى الغرض والقصد . ويعتبر في هذا السياق أن حنجرة الصوت البشري هي الالة الموسيقية الأولى التي اكتشفها الإنسان البدائي ، وتلا هذا الاكتشاف ابتكارات عديدة تطورت مع الزمن

---

(١) موقع: https://www.eskchat.com/article-١٠٦٥٣.html

(٢) موقع: https://ar.wikipedia.org

(٣) كتاب الموسيقى النظرية لسليم الحلو ٧٦/٢

وارتقت حتى بلغت عصرنا في حدود الكمال أو كادت أن تلامسه . وعلى الرغم من التطورات التي تعاقبت على مرّ الأجيال الحنجرة البشرية ظلت تتربع على عرش وتحتفظ بمكانتها الأولى، ولعل السبب في ذلك يعود إلى الميزة التي يختص بها الإنسان وهي التعبير باللحن والكلمة معاً[١].

المبحث الثالث: مصطلحات تتعلق بالمقامات.

اللحن: التطريب بالقراءة والتغريد بها. ويقال: هو أَلْحَنُ الناس، إذا كان أحسنهم قراءةً أو غناء[٢].

النغمة: صوت غير متغير إلى حدة[٣].

الطبقة الصوتية: مراتب حدة الصوت أو ثقله[٤].

النّشاز: النَّشاز الصَّوتيّ النَّاتج عن وضع حروف أو كلمات متنافرة الصَّوت بعضها بجانب بعض، وقد يعبر عنه بالتنافر الصوتي[٥].

المبحث الرابع: حكم الموسيقى والمعازف في الشريعة.

هذا المبحث له علاقة بما نحن بصدده في البحث، وهو أني كثيرا ما وجدت من يدعو إلى تعلم المقامات الصوتية لا حرج لديه من تعلم الموسيقى والمعازف، فالمقامات نتجت عنها كما قدمنا، فكان لا بد من إيضاح هذه المسألة باختصار، إذ ليس محلها التفصيلي في هذا البحث، ولكنها لما كانت أصلا لبحثنا تحدثنا عنها، فإذا بطل الأصل بطل الفرع.

تحرير محل النزاع في مسألة حكم الموسيقى:

لا بد من تحرير محل النزاع في هذه المسألة، فالمقصود بحكم الموسيقى هو الاستماع إلى تلك المعازف التي تصدر أصوات الموسيقى غير الدف، إذ نشأ في الوقت الحاضر أصوات بشرية، وقد يصاحبها الدف تقوم مقام الموسيقى في الصوت النهائي إلى حد ما، وليس هي محل البحث هنا.

---

(١) الموسوعة الموسيقية الشاملة ص ٦

(٢) الصحاح للجوهري ٢١٩٣/٦

(٣) معجم مقاليد العلوم للسيوطي ص ١٦٤

(٤) نفس المرجع ص ١٦٥

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة ١٣٣١/٢

الأمر الآخر: لا بد أن يعرف أن تحرير النزاع هنا في مسألة الاستماع إلى المعازف والموسيقى، دون أن يضاف إليها شيء من أصوات الغناء، بصرف النظر عن محتوى ذلك الغناء وكلماته. فهذا لا يدخل معنا هنا ومعلوم حكم ذلك عند الفقهاء.

قد حكى الإجماع على تحريم استماع آلات العزف ــ سوى الدف ــ جماعة من العلماء، منهم الإمام القرطبي[١]، وأبو الطيب الطبري، وابن الصلاح[٢]، وابن رجب الحنبلي[٣]، وابن القيم[٤]، وابن حجر الهيتمي[٥].

قال الإمام القرطبي[٦]: "أما المزامير والأوتار والكوبة (الطبل) فلا يختلف في تحريم استماعها، ولم أسمع عن أحد ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف من يبيح ذلك. وكيف لا يحرم! وهو شعار أهل الخمور والفسق ومهيج الشهوات والفساد والمجون، وما كان كذلك لم يشك في تحريمه، ولا تفسيق فاعله وتأثيمه". انتهى.

قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر عن اقتراف الكبائر[٧]: (الكبيرة السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والأربعون، والخمسون والحادية والخمسون بعد الأربعمائة: ضرب وتر واستماعه، وزمر بمزمار واستماعه وضرب بكوبة واستماعه).

وقال ابن رجب[٨]: (وأما استماع آلات الملاهي المطربة المتلقاة من وضع الأعاجم، فمحرم مجمع على تحريمه، ولا يعلم عن أحد منه الرخصة في شيء من ذَلِكَ، ومن نقل الرخصة فيه عن إمام يعتد به فقد كذب وافترى).

الأدلة على تحريم الموسيقى وآلات العزف والمزامير:

١- قوله تعالى: (وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ٦) [٩]. قال الواحدي[١٠]: (أكثر المفسرين على أن

---

(١) ٣٣٧/٢

(٢) فتاوى ومسائل ابن الصلاح ٥٠٠/٢

(٣) فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب ٤٣٦/٨

(٤) إغاثة اللهفان ٤٠٧/١

(٥) ٣٣٦/٢

(٦) الزواجر عن اقتراف الكبائر ٣٣٧/٢

(٧) ٣٣٦/٢

(٨) فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب ٤٣٦/٨

(٩) سورة لقمان: ٦

(١٠) الوسيط ٤٤١/٤

المراد بـــ{لهو الحديث} الغناء قال أهل المعاني: ويدخل في هذا كل من اختار اللهو والغناء والمزامير والمعازف على القرآن).

وقد سئل عبد الله بن مسعود رضي الله عن تفسير لهو الحديث فقال:

هو الغناء والذي لا إله إلا هو، يرددها ثلاث مرات[١].

٢- ما رواه البخاري في صحيحه[٢] عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ الأَشْعَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَاللَّهِ مَا كَذَبَنِي: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ".

٣- ما رواه البزار في مسنده[٣]، والضياء في المختارة[٤] بسند حسن[٥] عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: "صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمار عند نعمة، ورنة عند مصيبة".

قال ابن تيمية في كتابه الاستقامة[٦]: (هذا الحديث من أجود ما يحتج به على تحريم الغناء، كما في اللفظ المشهور عن جابر بن عبد الله "صوت عند نعمة: لهو ولعب ومزامير الشيطان"، فنهى عن الصوت الذي يفعل عند النعمة كما نهى عن الصوت الذي يفعل عند المصيبة، والصوت الذي عند النعمة هو صوت الغناء.

٤- ما رواه أحمد في مسنده[٧] بسند صحيح[٨] عن نْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمِ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ"، وَقَالَ: " كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ". قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ: مَا الْكُوبَةُ؟ قَالَ: "الطَّبْلُ".

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٣١٠/٦ وقد صححه الألباني في تحريم آلات الطرب ص ١٤٣

(٢) ١٠٦/٧

(٣) ٦٢/١٤

(٤) ١٨٨/٦

(٥) حسنه الألباني في تحريم آلات الطرب ص ٥١-٥٢، وصحيح الجامع ٧٠٨/٢

(٦) ١ / ٢٩٢ - ٢٩٣

(٧) ٣٨١١/٤

(٨) صححه الألباني في تحريم آلات الطرب ص ٥٨: وقال: (فالحديث حسن لذاته أو على الأقل حسن لغيره بل هو صحيح بما تقدم)

هذه دلالات النصوص من الكتاب والسنة وكلام أهل العلم المعتبرين، فلا ينبغي الالتفات لمن طعن في هذه الأحاديث الدالة على تحريم آلات العزف والموسيقى، وأباحها، كابن حزم رحمه، فإنه رحمه الله مع جلالة قدره ليس له باع في علم الحديث، كما ذكره عنه الإمام ابن عبد الهادي حيث قال في ترجمته[1]: (وهو كثير الوهم في الكلام على تصحيح الحديث وتضعيفه، وعلى أحوال الرواة).

وقد قلد ابن حزم رحمه الله بعض مدعي العلم –مع أن ابن حزم رحمه الله كان من أشد الناس إنكارا للتقليد والتعصب للرأي– فقاموا بإصدار الفتاوى والآراء التي توافق هواهم في إباحة الغناء والموسيقى، طلبا لكسب آراء العوام فيما يشتهون، ودون علم بآلات الفتوى ومصادرها، ومدلولات المقاصد والمصالح التي أمر الشرع باعتبارها.

ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية[2]: (فكما أن من لا يعرف أدلة الأحكام لا يعتد بقوله فكذلك من لا يعرف طرق العلم بصحة الحديث لا يعتد بقوله، بل على كل من ليس بعالم أن يتبع إجماع أهل العلم).

ولا نريد أن نطيل الكلام هنا عن حكم آلات المعازف والموسيقى فليس هو صلب البحث والمسألة، ولكني ذكرتها من باب أن من أباح المقامات الموسيقية في قراءة القرآن الكريم كان عنده أصل المسألة وهو إباحة الموسيقى من باب أولى، إذ أن كل المسميات الحادثة للمقامات الموسيقية أتت من الموسيقى والمعازف، بل تدرس تلك المقامات على آلات المعازف كالعود وغيره.

فكان لا بد من ذكر حكم أصل المسألة.

وقد أصدرت اللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية بيانا بشأن تحريم الغناء والموسيقى[3]: وفيما يلي نص البيان:

(الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه، وبعد: فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على مقال نشر في الملحق لجريدة المدينة الصادر يوم الأربعاء الموافق ٣٠ / ٩ / ١٤٢٠ هـ بعنوان: (ونحن نرد على جرمان) بقلم: أحمد المهندس رئيس تحرير العقارية، يتضمن إباحة الغناء والموسيقى والرد على من يرى

---

(1) في مختصر طبقات علماء الحديث ص ٤٠١

(2) مجموع الفتاوى ٥١/١٨

(3) مجموع فتاوى اللجنة الدائمة ٣٧٧/٥٩

تحريم ذلك، ويحث على إعادة بث أصوات المغنين والمطربين الميتين، تخليدا لذكراهم وإبقاء للفن الذي قاموا بعمله في حياتهم، ولئلا يحرم الأحياء من الاستمتاع بسماع ذلك الفن ورؤيته. وقال: ليس في القرآن الكريم نص على تحريم الغناء والموسيقى. ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة، فقد كان يستمع إلى الغناء والموسيقى ويأمر بهما في الأعياد والمناسبات، كالزواج والأفراح. ثم قال: وهناك أحاديث ضعيفة يستند إليها البعض في منع الغناء والموسيقى لا يصح أن تنسب للصادق الأمين لتغليب رأي أو منع أمر لا يوافق عليه البعض. ثم ذكر آراء لبعض العلماء كابن حزم في إباحة الغناء.

وللرد على هذه الشبهات تقرر اللجنة ما يلي:

أولا: الأمور الشرعية لا يجوز الخوض فيها إلا من علماء الشريعة المختصين المؤهلين علميا للبحث والتحقيق، والكاتب المدعو أحمد المهندس ليس من طلاب العلم الشرعي، فلا يجوز له الخوض فيما ليس من اختصاصه، ولهذا وقع في كثير من الجهالات، والقول على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ بغير علم، وهذا كسب للإثم، وتضليل للقراء، كما لا يجوز لوسائل الإعلام من الصحف والمجلات وغيرها أن تفسح المجال لمن ليس من أهل العلم الشرعي أن يخوض في الأحكام الشرعية ويكتب في غير اختصاصه؛ حماية للمسلمين في عقائدهم وأخلاقهم .

ثانيا: الميت لا ينفعه بعد موته إلا ما دل عليه دليل شرعي، ومن ذلك ما نص عليه الرسول ﷺ بقوله: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له.

وأما المعاصي التي عملها في حياته ومات وهو غير تائب منها –ومنها الأغاني– فإنه يعذب بها إلا أن يعفو الله عنه بمنه وكرمه. فلا يجوز بعثها وإحياؤها بعد موته، لئلا يلحقه إثمها زيادة على إثم فعلها في حياته، لأن ضررها يتعدى إلى غيره، كما قال عليه الصلاة والسلام: ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه إثمها وإثم من عمل بها إلى يوم القيامة وقد أحسن أقاربه في منع إحياء هذه الشرور بعد موت قريبهم.

ثالثا: وأما قوله: (ليس في القرآن الكريم نص على تحريم الغناء والموسيقى) فهذا من جهله بالقرآن؛ فإن الله تعالى قال: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ. قال أكثر المفسرين: معنى (لهو

الحديث) في الآية الغناء. وقال جماعة آخرون: كل صوت من أصوات الملاهي فهو داخل في ذلك، كالمزمار والربابة والعود والكمان وما أشبه ذلك، وهذا كله يصد عن سبيل الله ويسبب الضلال والإضلال.

وثبت عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الصحابي الجليل أحد علماء الصحابة رضي الله عنهم أنه قال في تفسير الآية: إنه والله والغناء، وقال: إنه ينبت النفاق قي القلب كما ينبت الماء البقل.

وجاء في المعنى أحاديث كثيرة كلها تدل على تحريم الغناء وآلات اللهو والطرب، وأنها وسيلة إلى شرور كثيرة وعواقب وخيمة .

وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه (إغاثة اللهفان) الكلام في حكم الأغاني وآلات اللهو .

رابعا: قد كذب الكاتب على النبي ﷺ حيث نسب إليه أنه كان يستمع إلى الغناء والموسيقى ويأمر بهما في الأعياد والمناسبات كالزواج والأفراح.

فإن الثابت عنه ﷺ أنه رخص للنساء خاصة فيما بينهن بضرب الدف والإنشاد المجرد من التطريب وذكر العشق والغرام والموسيقى وآلات اللهو مما تشتمل عليه الأغاني الماجنة المعروفة الآن، وإنما رخص بالإنشاد المجرد عن هذه الأوصاف القبيحة مع ضرب الدف خاصة دون الطبول وآلات المعازف لإعلان النكاح، بل صح في الحديث عنه ﷺ كما في صحيح البخاري أنه حرم المعازف بجميع أنواعها وتوعد عليها بأشد الوعيد، كما في صحيح البخاري وغيره من كتب الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم -يعني الفقير- لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غدا، فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة والمعازف الغناء وجميع آلاته.

فذم رسول الله صلى الله عليه وسلم من يستحلون الحر وهو الزنا ويستحلون لبس الحرير للرجال وشرب الخمور ويستحلون الغناء وآلات اللهو، وقرن ذلك مع الزنا والخمر ولبس الرجال للحرير مما يدل على شدة تحريم الغناء وتحريم آلات اللهو .

خامسا: وأما قوله: وهناك أحاديث ضعيفة يستند إليها من منع الغناء والموسيقى ولا يصح أن تنسب للصادق الأمين لتغليب رأي أو منع أمر لا يوافق عليه البعض – فهذا

من جهله بالسنة، فالأدلة التي تحرم الغناء بعضها في القرآن وبعضها في صحيح البخاري كما سبق ذكره وبعضها في غيره من كتب السنة، وقد اعتمدها العلماء السابقون، واستدلوا بها على تحريم الغناء والموسيقى.

سادسا: ما ذكره عن بعض العلماء من رأي في إباحة الغناء فإنه رأي مردود بالأدلة التي تحرم ذلك، والعبرة بما قام عليه الدليل لا بما خالفه، فكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فالواجب على هذا الكاتب أحمد المهندس أن يتوب إلى الله تعالى مما كتب، ولا يقول على الله وعلى رسوله بغير علم، فإن القول على الله بغير علم قرين الشرك في كتاب الله .

وفق الله الجميع لمعرفة الحق والعمل به، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه)

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، بكر بن عبد الله أبو زيد، صالح بن فوزان الفوزان، عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ) ا.هـ

(الفصل الثاني: مسائل البحث)

المبحث الأول: تحرير محل النزاع.

لا بد أن يعلم أن هناك أمور اتفق عليها الفقهاء في مسألة قراءة القرآن الكريم، وهي كما يلي:

١- تحسين الصوت عند القراءة بالقرآن الكريم دون تصنع وتكلف، وكل على حسب ما أعطاه الله تعالى من حسن الصوت، فاختلاف الأصوات وطبقاتها وقوتها واختلاف درجاتها في ذلك، هو هبة من الله تعالى.

قال ابن قدامة في المغني[١]: (واتفق العلماء على أنه يستحب قراءة القرآن بالتحزين والترتيل، والتحسين).

٢- وجوب قراءة القرآن الكريم دون خطأ فيه، وأن تحسين الصوت مع الإخلال بقواعد التجويد والخطأ في كتاب الله تعالى أمر لا ينبغي.

قال ابن تيمية[٢]: (الألحان التي كره العلماء قراءة القرآن بها هي التي تقتضي قصر الحرف الممدود، ومد الحرف المقصور، وتحريك الساكن، وتسكين المتحرّك يفعلون ذلك لموافقة نغمات الأغاني المطرّبة، فإن حصل مع ذلك تغيير نظام القرآن وجعل الحركات حروفاً فهو حرام).

وقال ابن حجر[٣]: (ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه، فلو تغير قال النووي في التبيان: أجمعوا على تحريمه. ولفظه: أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن خرج حتى زاد حرفا أو أخفاه حرم).

٣- المسألة التي تكلم فيها الفقهاء في حكم القراءة بالألحان أو الأوزان والمقامات الموسيقية، أو فيما يعرف بالمقامات الصوتية هي في القراءة بها مع عدم الإخلال في الحروف والأحكام.

---

(١) ١٦٢/١٠

(٢) لم أجده في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية المطبوعة ووجدت مخطوطا له بعنوان: (جواب سؤال حول قراءة القرآن بالألحان المطربة) وهو في جامعة برنستون جاريت في ثلاث صفحات، وعنها فيلم بالجامعة الأردنية برقم ٢٧٤، بخط أحمد بن الحسن الرازي.

(٣) فتح الباري ٧٢/٩

المبحث الثاني: آراء الفقهاء في حكم القراءة بالألحان.

القول الأول: أن القراءة بذلك أمر محرم ولا يجوز. وبه قال الحنفية[١]، والمالكية[٢]، وروي ذلك عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيب، والحسن، وابن سيرين، وسعيد بن جبير والنخعى[٣].

القول الثاني: التفصيل في ذلك، فإن كانت تؤدي إلى الخطأ ومد الحروف الطبيعية، فهي محرمة، وإن لم تؤد إلى ذلك فهي مباحة. وبه قال الشافعية[٤]، والحنابلة[٥]، وأجازه ابن عباس وابن مسعود، وروى عن عطاء بن أبى رباح. وهو قول ابن المبارك، والنضر بن شميل، والطحاوي، وهو قول ابن المبارك والنضر بن شميل[٦].

المبحث الثالث: في الأدلة ومناقشتها.

أدلة أصحاب القول الأول القائلين بالتحريم:

١- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: « اقرؤوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَ، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونَ أَهْلِ الْعِشْقِ وَلُحُون أهل الْكِتَابَيْنِ، وسيجي بعدي قوم يرجعُونَ بِالْقُرْآنِ ترجع الْغِنَاءِ وَالنَّوْحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ الَّذِينَ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شعب الْإِيمَان[٧]، والطبراني في الأوسط[٨]، والمروزي[٩].

---

(١) شرح فتح القدير ٤١٠/٧، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق ٨٨/٧

(٢) المدونة ٤٣٢/٣، والمدخل لابن الحاج ٥١/١، والتوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب ٤٦٥/٧

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٥٩/١٠

(٤) مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله ص أحمد برواية ابنه عبد الله ص أحمد برواية ابنه عبد الله ص ٤٤٢، والكافي ٢٧٥/٤، والمغني ١٢٨/٢

(٥) الحاوي ١٩٦/١٧، والمهذب ٤٤٣/٣-٤٤٤، وروضة الطالبيين ٢٢٨/١١

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٦٠/١٠

(٧) ٢٠٨/٤

(٨) ١٨٣/٧

(٩) مختصر قيام الليل ص ١٣٥

قال ابن الأثير[١]: ((بلحون العرب) اللحون والألحان: جمع لحن: وهو التطريب وترجيع الصوت، وتحسين قراءة القرآن، أو الشعر، أو الغناء، ويشبه أن يكون هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعاظ في المجالس من اللحون الأعجمية، التي يقرؤون بها، مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. (يرجعون) الترجيع في القراءة: ترديد الحروف، كقراءة النصارى).

والشاهد فيه: أمره ﷺ أن يقرأ القرآن الكريم بلحون العرب وأصواتهم، ونهيه ﷺ عن القراءة بلحون أهل العشق، وإخباره أن قوما سيقرؤون القرآن الكريم بصفة الغناء، وأن القراءة بالمقامات الصوتيه فيها تحقيق لما أخبر به النبي ﷺ.

المناقشة:

أن الحديث ضعيف، قال ابن الجوزي في العلل المتناهية[٢]: حديث لا يصح " وأبو محمد مجهول، وبقية يروي عن الضعفاء ويدلسهم. وقال الهيثمي في المجمع[٣]: فيه راو لم يسم. وفي الميزان[٤] للذهبي في ترجمة حصين بن مالك الفزاري: تفرد عنه بقية، وليس بمعتمد. والخبر منكر. ومثله في لسان الميزان[٥] للحافظ ابن حجر. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزياداته[٦].

ثم إن القول بقراءة القرآن الكريم بلحون العرب وأصواتها إن سلمنا بصحة سند الحديث، قد يحتج به القارئون بالمقامات الصوتية أنهم قد يختارون القراءة بالمقامات الصوتية العربية، فالمقامات الصوتية منها ما هو عربي المصدر ومنها ما هو أعجمي المصدر، كما سبق بيانه في أول البحث.

وقد يكون المقصود من النهي هو التشبه بقراءة أهل الكتاب التي فيها ترجيع وترديد للحروف دون مراعاة لأي قواعد الأداء والتجويد مما يوقع القاريء في الخطأ في كتاب الله تعالى.

---

(١) جامع الأصول ٤٥٩/٢

(٢) ١١١/١

(٣) ١٦٩/٧

(٤) ٥٥٣/١

(٥) ٢١٩/٣

(٦) ص ١٥١

٢- عن زَاذَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَابِسٍ الْغِفَارِيِّ عَلَى ظَهْرِ أَجَارٍ فَأَبْصَرَ أُنَاسًا يَتَحَمَّلُونَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: يَفِرُّونَ مِنَ الطَّاعُونِ قَالَ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ: تَمَنَّى الْمَوْتَ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ» قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ، وَبَيْعُ الْحُكْمِ، واسْتِخْفَافٌ بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَنَشْوٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ أَحَدُهُمْ لِيُغَنِّيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلُّهُمْ فِقْهًا". رواه الطبراني[١]، والطحاوي[٢]، وابن أبي عاصم[٣]. والحديث صحيح[٤].

والشاهد فيه: أخباره ﷺ أن من الناشئة والشباب من يتخذون القرآن مزامير، ويقدمون أحدهم لذلك للصلاة، دون النظر إلى فقهه وعلمه، ولكن التركيز يكون على صوته فقط، وهذا حال أكثر الذين يقرؤون بالمقامات الصوتية.

المناقشة:

أن الدليل صحيح كما تمت الإشارة إليه، ولكن الاستدلال به في تحريم القراءة بالألحان لا يستقيم.

وقد بين الطحاوي في شرح مشكل الآثار[٥] المقصود بذلك على فرض صحته هو تقديم حسن الصوت عند تساوي الأئمة في القراءة، وكان الأولى تقديم الأعلم بالسنة عليه، فقال: (إن الذي في الحديث الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من المبادرة بالموت النشو المذكور فيه، إنما هو لاتخاذهم أئمة في الصلاة لأصواتهم وليسوا للإمامة بموضع إذ كانت السنة منه ﷺ أن يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ... فكانت سنة رسول الله ﷺ أن يؤم القوم من هذه صفته كان معه حسن صوت أو لم يكن معه

---

(١) المعجم الكبير ٣٦/١٨

(٢) شرح مشكل الآثار ٥/٤

(٣) الآحاد والمثاني ٢٦٩/٢

(٤) كما في صحيح الجامع الصغير

(٥) شرح مشكل الآثار ٥/٤

حسن صوت، وكان من رغب عن ذلك إلى ما سواه من حسن الصوت راغبا عن سنة رسول الله ﷺ مذموما في اختياره ممن يجب أن يباشر الموت أمثاله، وليس ذلك ممن يحسن صوته بالقرآن ليرق له قلبه، أو ليرق له قلوب سامعيه منه في شيء، لو اجتمع اثنان في القراءة في كتاب الله تعالى فكانا بذلك مستحقين للإمامة من حيث ذكر رسول الله ﷺ استحقاقهما لها به ما كان مكروها أن يقدم لها منهما أحسنهما صوتا على الذي ليس معه حسن صوت، ولا يكون من فعل ذلك معنفا. فبان بحمد الله عز وجل وعونه أن لا تضاد في شيء مما توهمه هذا الجاهل في أحاديث رسول الله ﷺ، وكيف يكون ذلك وقد وصفه الله عز وجل بأنه {ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى}، والله سبحانه نسأله التوفيق).

أدلة أصحاب القول الثاني القائلين بالتفصيل بين الألحان المؤدية إلى زيادة الحروف والخطأ، وبين غيرها مما لم يؤد لذلك:

١-قوله تعالى: (أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾)[١] .

والمعنى كما قال ابن كثير رحمه الله: (ورتل القرآن ترتيلا أي اقرأه على تمهل فإنه يكون عونا على فهم القرآن وتدبره)[٢]. والقراءة بمكث وتمهل تقتضي أن تقرأ القرآن بأوزان معلومة وهي المقامات الصوتية.

٢-عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» متفق عليه[٣]. قال ابن حجر[٤]: (والمراد بالمزمار الصوت الحسن وأصله الآلة أطلق اسمه على الصوت للمشابهة).

والشاهد فيه: مدح النبي ﷺ لأبي موسى الأشعري بمشابهة صوته بالمزمار، والمزمار آلة موسيقية لها صوت حسن، وبالتالي القراءة بالمقامات الموسيقية تقاس عليه فلا حرج منها.

٣-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». متفق عليه[٥].

---

(١) سورة المزمل: ٤

(٢) تفسير ابن كثير ٢٦١/٨

(٣) صحيح البخاري ١٩٥/٦، وصحيح مسلم ٥٤٦/١

(٤) فتح الباري ٩٣/٩

(٥) صحيح البخاري ١٩١/١، و صحيح مسلم ٥٤٥/١

والشاهد فيه: أن معنى التغنى بالقرآن: تحسين الصوت به والترجيع بقرائته، والتغنى بما شاء من الأصوات واللحون[١]. وأن تحسين الصوت والتغني به يقتضي العلم بقواعد النغم وأوزانه، وهو ما يعرف بالمقامات الصوتية. فقراءة القرآن بذلك لا حرج فيها.

٤- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ" رواه أبو داود في سننه[٢].

والشاهد فيه: أن تزيين القرآن بالصوت يقتضي العلم بقواعد تزيين الصوت وهو ما يمكن تحصيله بالمقامات الصوتية.

٥- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ"رواه البخاري في صحيحه[٣].

قال الخطابي[٤]: (هذا يتأول على وجوه: أحدُها: تحسين الصوت، والوجه الثاني: الاستغناء بالقرآن عن غيره، وإليه ذهب سفيان بن عيينة، ويقال: تَغنى الرجل، بمعنى استغنى. وفيه وجه ثالث، قاله ابن الأعرابي صاحبُنا، أخبرني إبراهيم بن فراس قال: سألتُ ابن الأعرابي عن هذا، فقال: إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركبت الإبل، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكون القرآنُ هِجيراهم مكان التغني بالركبان).

المبحث الرابع: الترجيح.

الذي يترجح لي والعلم عند الله القول الثاني القائل بالتفصيل في ذلك، فإن أدت المقامات إلى الخلل في الأداء القرآني من إعطاء الحروف حقها ومستحقها، وتجويد القرآن الكريم على النحو الذي تلقاه أهل العلم جيلا بعد جيل كانت محرمة، لأن القراءة بلا لحن –أي خطأ– أمر واجب وما كان ضده فهو الحرام، وإن لم تؤد القراءة بالمقامات إلى ذلك كانت مباحة، فتحريم ذلك يحتاج إلى دليل قوي في المسألة، وليس القول بتحليل الحرام بأهون من تحريم الحلال والمباح، غير أنه لا بد من وضع معايير وشروط لذلك، منها:

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٥٩/١٠

(٢) صحيح سنن أبي داود ٢٠٨/٥

(٣) ١٥٤/٩

(٤) معالم السنن ١٣٨/٢

١- أن يقصد القارئ بقراءته وتفننه في الأداء رضى الله سبحانه وتعالى والإخلاص له، لا رضى الناس وما يهوونه ليقال قارئ، وهو صاحب الفن وأتى بمقام لم يؤت بمثله.

وأنقل هنا حديث النبي ﷺ بتمامه للفائدة منه يبين خطر الرياء، فقد روى ابن حبان في صحيحه بسند صحيح أَنَّ شُفَيّاً الْأَصْبَحِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا قُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ بِحَقٍّ لَمَا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عقلتَهُ وعلمتَهُ فقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رسول الله ﷺ عَقَلْتُه وعَلِمْتُه، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً فَمَكَثَ قَلِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رسول اللهﷺ وأنا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أُخْرَ، فَمَكَثَ كَذَلِكَ ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: أفعلُ لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ نَشْغَةً شَدِيدَةً ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ وَاشْتَدَّ بِهِ طَوِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يُقتل في سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تبارك وتعالى للقارىء: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِيﷺ ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: كذبتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كذبتَ وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يقال: فلان قارىء فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ. وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أوسِّع عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلت فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ: بل إنما أردت أن يقال: فُلَانٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ. وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فيُقال لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَردت أن يقال: فلان جريء فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ) ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْبَتِي فَقَالَ: "يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيد: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ أَنَّ شُفَيًّا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْوَلِيدُ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهُ كَانَ سَيَّافًا لِمُعَاوِيَةَ قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَحَدَّثَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فُعِلَ بِهَؤُلَاءِ مِثْلُ هَذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةُ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾)[1].

فانظر إلى تأثر أبي هريرة ومعاوية رضي الله عنهما بهذا الحديث وهما من فضلاء الصحابة، فماذا نقول نحن في هذا الزمن الذي قل فيه الإخلاص، وكثر فيه الرياء؟!

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ[2]: (يَنْبَغِي لِمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ حُسْنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّهُ بِخَيْرٍ عَظِيمٍ فَلْيَعْرِفْ قَدْرَ مَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ، وَلْيَقْرَأْ لِلَّهِ لَا لِلْمَخْلُوقِينَ وَلْيَحْذَرْ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى أَنْ يُسْتَمَعَ مِنْهُ لِيَحْظَى بِهِ عِنْدَ السَّامِعِينَ رَغْبَةً فِي الدُّنْيَا وَالْمَيْلِ إِلَى حُسْنِ الثَّنَاءِ وَالْجَاهِ عِنْدَ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، وَالصَّلَاةِ بِالْمُلُوكِ دُونَ الصَّلَاةِ بِعَوَامِّ النَّاسِ. فَمَنْ مَالَتْ نَفْسُهُ إِلَى مَا نَهَيْتُهُ عَنْهُ خِفْتُهُ أَنْ يَكُونَ حُسْنُ صَوْتِهِ فِتْنَةً عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ حُسْنُ صَوْتِهِ إِذَا خَشِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَكَانَ مُرَادُهُ أَنْ يُسْتَمَعَ مِنْهُ الْقُرْآنُ؛ لِيَنْتَبِهَ أَهْلُ الْغَفْلَةِ عَنْ غَفْلَتِهِمْ، فَيَرْغَبُوا فِيمَا رَغَّبَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَنْتَهُوا عَمَّا نَهَاهُم، فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتَهُ انْتَفَعَ بِحُسْنِ صَوْتِهِ، وَانْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ).

٢- أن يوظف حسن صوته وتمكنه من التنوع في الأداء في الغاية من سماع القرآن الكريم وهو التأثر به مما يعين صاحبه على التدبر والتفهم لكتاب الله تعالى.

كما وصف الله تعالى المؤمنين بالتأثر عند كتابه، فقال جل شأنه: (إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾)[3]، وقال سبحانه جل في علاه: (ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن

---

(1) سورة هود: ١٥-١٦

(2) نقله عنه الآجري في أخلاق أهل القرآن ص١٥٨

(3) سورة الأنفال: ٢

يَشَآءُ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ﴿٢٣﴾)[1]. ولا يمكن حصول هذا التأثر إلا بصوت ندي شجي يعرف صاحبه مواطن التأثر وكيفية استخدام الأصوات وتوظيفها للمعاني.

٣- أن لا يقصد القارئ في تعلمه للمقامات الصوتية أهل الفن من الموسيقيين وغيرهم.

ففي ذلك تشجيع لهم على ما هم فيه من الباطل، وقد قدمت سابقا حكم الشرع في الموسيقى. وهذا ملاحظ في بعض من افتتن بتعلم المقامات ولو على أهل الفن والطرب، وأذكر أني قابلت أحد المحكمين في المسابقات القرآنية الدولية، فقال لي يا شيخ والله ما أتقنت مقام النهاوند إلا على رنة العود على يد أحد الموسيقيين، وكذا قال لي غيره، فلا حول ولا قوة إلا بالله. ومن كان مولعا بالمقامات فليأخذها على يد بعض المتفننين من القراء ومن الأهل الأداء القرآني ومن ليس لهم علاقة بالفن والطرب، وهم منتشرون حاليا في أكثر البلاد.

٤- أن يبدأ القارئ قبل المقامات بفقه الأولويات، فليكن أولى أولياته الدقة والإتقان في الضبط والحفظ، وعرض القرآن الكريم على أهل التجويد والأداء.

لتحسين المخارج وإجادة الحروف، وليحرص على الحصول على إجازة في القرآن الكريم على أيدي العلماء المعتبرين، وما أكثرهم اليوم ولله الحمد والمنة. ولا يكن أول همه تحسين الصوت وتوظيفه للمقامات الصوتية، فيخرج بالمفضول عن الفاضل وهذه ضرورة تحسينية ليس إلا. ومن القواعد الفقهية المقررة لدى الفقهاء: الاشتغال بغير المقصود إعراض عن المقصود[2].

٥- أن يحرص القارئ عند تنوع الأداء وتوظيف الصوت لإبراز ا لمعاني عدم تسمية ذلك الأداء بنفس المسميات الموسيقية؛ لارتباط تلك المسميات بالموسيقى والغناء والفن.

فيصعب على النفس تقبل تلك الأسماء وهي أسماء موسيقية بحتة، كالصبا والنهاوند والعجم والبيات والسيكا والحجاز والرست وما تفرع عنها من مقامات فرعية، فينبغي تنزيه القرآن الكريم عن تلك المسميات إجلالا لكتاب الله تعالى أن يشابه في أدائه القرآني على تلك الأوزان الموسيقية، ويمكن وضع مصطلحات أخرى على

---

(1) سورة الزمر: ٢٣

(2) الأشباه والنظائر للسبكي ص ١٥١/١، والأشباه والنظائر للسيوطي ص ١٥٨

اختلاف الأداء والتنوع، وأذكر قديما كان يقال الأدء الحجازي، والأداء النجدي، والأداء العراقي، والأداء الشامي، والأداء السوداني، فلكل بلد أداؤه، وهذا أفضل كثيرا من تسميتها بالمقامات الموسيقية الصرفة.

يقول أحد الباحثين في علم الموسيقى والمقامات[١]: فلماذا لا نتفق على أسماء عربية مختصرة على أصواتنا بدلا من الأسماء الأعجمية الطويلة والصعبة اللفظ؟ فاللغة العربية أغنى اللغات في الأسماء والمترادفات المختصرة، ولماذا لا نتجاوز هذا الاصطلاح ونختار أيضا أسماء عربية للمقامات، فنصطلح على اسم واحد للمقامات التي تعددت أسماؤها في البلاد الأخرى؟

والعجيب أنك ترى نشر تلك المسميات حتى في بعض المسابقات القرآنية التي تهتم بالصوت، ويعلق الحكام عليها في تحليلهم للقراءة أن فلانا قرأ بمقام البيات ثم انتقل للصبا، ثم رجع للسيكا، ثم للحجاز ثم للحجاز كار.....دون أي خجل أو تحرج، وصدق الله إذ يقول: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴿٢٣﴾﴾ [٢]. وقد سبق لي التحكيم في بعض المسابقات القرآنية التي تهتم بالأداء فكنت أجعل معيار الصوت وحسن الأداء في خانة سميتها (تنوع الأداء القرآني) وأقيمه على ذلك التنوع دون الدخول في ذلك للمقامات الصوتية والموسيقية.

وأختم البحث بنقولات عن أهل العلم عن القراءة بالألحان:

قال ابن رجب[٣]: (ولكن هذا مما حدث في الإسلام بعد انقراض القرون الفاضلة، وكان قد حدث قبل ذلك حدثان: أحدهما: قراءة القرآن بالألحان بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته على طريقة أصحاب الموسيقى، فرخص فيه بعض المتقدمين إذا قصد به الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب للتحزين والتشويق والتخويف والترقيق، وأنكر ذلك أكثر العلماء، ومنهم من حكاه إجماعا ولم يثبت فيه نزاعا، منهم أبو عبيد، وغيره من الأئمة. وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدعة المطربة تهيج الطباع، وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع، حتى يصير الالتذاذ بمجرد

---

(١) كتاب الموسيقى النظرية لسليم الحلو ٧٦/٢

(٢) سورة النجم: ٢٣

(٣) نزهة الأسماع في مسألة السماع ص ٧٠-٧١

سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن، وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن؛ لا بقراءة الألحان، وبينهما بون بعيد. وقد بسطنا القول في ذلك في كتاب بيان الاستغناء بالقرآن في تحصيل العلم والايمان، والحدث الثاني: سماع القصائد الرقيقة المتضمنة للزهد والتخويف والتشويق ....) ا.ه

وقال ابن حجر[1]: (والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب فإن لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع، كما قال بن أبي مليكة أحد رواة الحديث. وقد أخرج ذلك عنه أبو داود بإسناد صحيح. ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم، فإن الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك، وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القراءات، فإن خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الأداء. ولعل هذا مستند من كره القراءة بالأنغام لأن الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعي الأداء، فإن وجد من يراعيهما معا فلا شك في أنه أرجح من غيره؛ لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الأداء، والله أعلم).

وقد قال ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد[2]بعد ذكر الخلاف في المسألة بين المجيزين والمانعين:

(وفصل النزاع، أن يقال: التطريب والتغني على وجهين، أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خلي وطبعه، واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين فذلك جائز، وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري ﷺ («لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرا») والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تحمل أدلة أرباب هذا القول كلها. الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من

---

(1) فتح الباري ٧٢/٩

(2) ٤٩٣/١

الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذموها ومنعوا القراءة بها وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف يعلم قطعا أنهم برآء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرءوا بها ويسوغوها ويعلم قطعا أنهم كانوا يقرءون بالتحزين والتطريب ويحسنون أصواتهم بالقرآن، ويقرءونه بشجى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به).

وقد صدر عن المجلس العلمي التابع للهيئة العالمية للكتاب والسنة (الهيئة العالمية لتحفيظ القرآن الكريم سابقا) التابعة لرابطة العالم الإسلامي البيان التالي في حكم قراءة القرآن الكريم بالمقامات الموسيقية:

(الحمد الله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيِّدنا ونبيِّنا محمدٍ وعلى آلِه وصحبِه أجمعين، أما بعد:

فقد وردَ إلى المجلس العلميِّ عِدَّةُ تساؤلاتٍ حولَ ما انتشر مؤخّرًا على بعض القنوات الفضائيَّة من الترويجِ لقراءة القرآن الكريم بالمَقاماتِ الموسيقيَّة، مما أثار بَلبلةً بين صفوف الناشئة من أبناء وبنات المسلمين، لذا كان لِزامًا على المجلس أن يُبيِّنَ الحُكمَ الشرعيَّ في هذا الموضوع المُهمّ:

وقد انعقدَ المجلس في دورته الحاديةَ عشْرةَ يومَ الخميس ١٣ صفر ١٤٣١ هـ الموافق ٢٠١٠/١/٨ م بمدينة جُدَّة، وبحثَ الأعضاءُ الأدلّةَ الشرعيَّةَ من كتاب وسُنّة وأقوالِ العلماءِ من الفقهاءِ والقُرَّاءِ في هذه المسألة، واستعرضوا التسلسلَ التاريخيَّ لهذه المسألة، وذلك من خلالِ الحقائقِ التالية:

١- إنّ المقصودَ الأعظمَ من تلاوة القرآن الكريم هو التدبُّرُ والتذكُّرُ اللّذانِ هما مفتاحُ العملِ والتطبيق، قال تعالى: { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الأَلْبَابِ}(١).

٢- ولما كانت الأُذنُ الطريق إلى القلب، فقد طُلِبَ منّا أن نُحسّنَ أصواتَنا بتلاوة القرآنِ الكريمِ حتى تتعشّقَه النفوسُ وتَميلَ إليه القلوبُ، وذلك بأحاديثَ عدّةٍ ورَدَتْ في السُّنّةِ المطَهّرة، منها قولُه صلى الله عليه وسلم: " زيِّنوا القرآنَ بأصواتِكم"(٢).

وقد بيّن النبيُّ صلى الله عليه وسلم كيفيةَ التّحسينِ المطلوبِ للصوتِ بقوله: "اقرؤوا القرآنَ بلُحونِ العربِ وأصواتِها..". قال شيخُ الإسلامِ زكريّا الأنصاريُّ (ت٩٢٦هـ): (والمرادُ بلُحونِ العربِ القراءةُ بالطّبْعِ والسّليقةِ كما جُبِلُوا عليه، من غير زيادةٍ ولا نَقْص)(٣). وكذا قال ملا عليٌّ بنُ سلطانِ القاري (ت ١٠١٤ هـ) في شرحه على الجزريّة(٤).

٣- وقد بدأ تلقي القرآنِ الكريمِ بتلقي النبيِّ صلى الله عليه وسلم من جبريلَ عليه السلام. قال تعالى: {وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ}(٥).

٤- وقد أُمِر صلى الله عليه وسلم باتّباعِ قراءةِ جبريلَ عليه السلام بقوله تعالى: { فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ}(٦).

٥- كما أُمِر صلى الله عليه وسلم بتبليغِ الوحيِ للصحابةِ الكرامِ بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ}(٧).

---

(١) سورة ص: ٢٩

(٢) أخرجه البخاريُّ في كتاب التوحيد معلّقًا، بابُ قولِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم:((الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرة الكرامِ، البرَرة))، والإمامُ أحمدُ في المسند ٢٩٦/٤

(٣) الدقائق المحكمة في شرح المقدمة لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ص ٦٤.

(٤) المنح الفكرية ص ٢٢.

(٥) سورة النمل، الآية: ٦.

(٦) سورة القيامة، الآية: ١٨.

(٧) سورة المائدة، الآية: ٦٧.

فقامَ صلى الله عليه وسلم بذلك أحسنَ قيامٍ، وكان يَشهَدُ للمُتقنين من أصحابِه بقوله: "هكذا أُنزلتْ"[1]. وكقوله : " أقرؤهم أُبَيٌّ "[2]، وكقوله : "مَن أراد أنْ يَقرأَ القرآنَ غَضا طَريا كما أُنزِل فليَقرأْه على قراءةِ ابنِ أُمِّ عَبْدٍ"[3].

٦- كما أَمرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أصحابَه ومَن بعدَهم أن يَقرؤوا كما عُلِّموا بقوله : "اقرؤوا كما عُلِّمتُم"[4].

٧- وقد حذّرَ صلى الله عليه وسلم أُمتَه من أنّه سيَظهرُ من بعدِه نَشْءٌ يتخذون القرآنَ مزاميرَ، كما في الحديث الصحيح الذي رواه عابسٌ الغِفاريُّ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: "بادِروا بالأعمال ستا: إمرةَ السفهاء، وكَثرةَ الشُّرَط، وقَطيعةَ الرَّحِم، وبَيعَ الحُكم، واستخفافًا بالدم، ونَشؤًا يَتّخِذون القرآنَ مزامير، يُقدِّمون الرجلَ ليس بأفقهِهم ولا أَعلمِهم، ما يُقدِّمونه إلا ليغنّيَهم"[5].

فقامُ الصحابةُ رضوانُ الله عليهم بذلك أحسنَ قيامٍ، وكذا الأجيالُ التي تَوالتْ إلى عصرِنا هذا من خلالِ سلاسلَ أدائيةٍ وإجازاتٍ قرآنيّةٍ يَشهَدُ فيها المُجيزُ أن تلاوةَ المُجازِ قد صارتْ صحيحةً تمامًا ومطابقةً للأصواتِ المنقولةِ عن النُطقِ النبويِّ الشريف .

٨- وفي نهايةِ المائةِ الأُولى من الهجرةِ ودخولِ غيرِ العرب في الإسلام بدأ يدخلُ مع هؤلاء شيءٌ من ثقافاتِ تلك الشعوب، فكان من بين ذلك علمُ المقاماتِ والألحانِ الموسيقيّةِ الذي برَعَ به الفُرْسُ وقَنّنُوه ووضعوا له الأسماءَ والأوزانَ والأزمنة، وكانوا يستعملونه في الغِناءِ فتسرَّبَ إلى العربِ وبدؤوا يستعملونه في غناءِ الشعرِ العربيِّ، ثم تَسلّلَ شيئًا فشيئًا إلى قراءة القرآن الكريم .

هذا وقد أدرك مَن طال عمرُه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الأمر، فقد " رُوي عن زيادٍ النُّميريِّ أنه جاء مع القرّاءِ إلى أنسِ بنِ مالكٍ، فقيل

---

(1) رواه البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب.

(2) مسند أبي يعلى برقم ٥٧٦٣.

(3) رواه ابن ماجة برقم (١٤٣) وأحمد برقم (٣٦) وابن حبان برقم (٧٠٦٦).

(4) رواه أبو يعلى برقم (٥٠٧٥).

(5) السلسلة الصحيحة للشيخ الألبانيِّ، الحديث ٩٧٩.

له: اقرأ، فرفعَ صوتَه وطَرَّب، وكان رفيعَ الصوت، فكشف أنسٌ عن وجهِه – وكان على وجهه خِرْقةٌ سوداءُ – فقال: يا هذا ما هكذا كانوا يفعلون. وكان إذا رأى شيئًا يُنكِرُه كَشَفَ الخِرْقة عن وجهِه" اهـ[1].

٩- وتتابعَ إنكارُ الأئمةِ لهذا الأمر على مَرِّ العصور:

– فأنكرَه إبراهيمُ النَّخَعيُّ (ت ٩٦ هـ) [2]، ، وابنُ سِيرينَ (ت ١١٠ هـ)[3]، والإمام مالكُ بنُ أنسٍ (ت ١٧٩ هـ)[4]، وأبو عُبيد القاسمُ بنُ سلّام (ت ٢٢٤ هـ)[5]، ، والإمامُ أحمدُ بنُ حنبل (ت ٢٤١ هـ)[6]، وأبو بكرٍ الآجُرِّيُّ (ت ٣٦٠ هـ)[7]، وأبو جعفرٍ ابنُ الباذِش (ت ٥٤٠ هـ)[8]، وعبدُ الوهّابِ القرطبيُّ (ت ٤٦١ هـ)[9]، والإمامُ النوويُّ (ت ٦٧٦ هـ)[10]، وعلَمُ الدِّينِ السَّخاويُّ تلميذُ الإمامِ الشاطبيِّ (ت٦٤٣هـ)[11]، وشيخُ الإسلام ابنُ تيميّةَ (ت٧٢٨ هـ)[12]، والحسنُ بنُ قاسمٍ المُراديُّ (ت٧٤٩هـ)[13]، والإمامُ ابنُ كثير (ت٧٧٤ هـ)[14]، والإمامُ ابنُ القَيِّمِ (ت ٧٥١ هـ)[15]، وسلطانُ العلماءِ الشيخُ عِزُّ الدِّينِ بنُ عبدِ السلام (ت ٦٦٠ هـ)[16]، والإمامُ الأَشمونيُّ (من علماء القرن العاشر

---

(1) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبيِّ ١٨/١ – ٣٢.

(2) الموضَح في التجويد لعبد الوهّابِ القرطبيِّ (ت ٤٦١ هـ) ص ٢١١.

(3) نفس المصدر.

(4) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص ١٦٠.

(5) المدونة الكبرى للإمام مالك ص ١٩٤.

(6) فضائل القرآن لأبي عبيد ص ٨١.

(7) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخَلال ص ١٦٠.

(8) الإقناع لابن الباذِش ٥٥٧/١.

(9)الموضَح في التجويد لعبد الوهّابِ القرطبيِّ (ت ٤٦١ هـ) ص ٢١١.

(10) التبيان في آداب حملة القرآن للنوويِّ ص ٨٩ –٩٠.

(11) أخلاق حملة القرآن ص٧٧.

(12) الاستقامة ٢٤٦/١.

(13) شرح عُمدةِ المُفيد وعُدَّةِ المُجيدِ للمُراديِّ ص ١٦١.

(14) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٩٠،٩٢/١.

(15) زاد المعاد في هَدي خيرِ العِباد لابن قَيِّمِ الجوزيَّة ٤٩٢/١.

(16) فتاوى العِزِّ بنِ عبدِ السَّلام ص ٧٨.

الهجري)[١]، وشيخُ الأزهرِ الشيخُ محمود شلتوت (ت ١٣٨٣ هـ)[٢]، وشيخُ الأزهرِ الشيخُ حسن مأمون (ت ١٣٩٤ هـ)[٣]، وشيخُ عمومِ المقارئ المِصريّة الشيخُ عامر السيِّد عثمان (ت ١٤٠٨هـ)[٤]، وشيخُ قراءِ الشامِ الشيخُ المقرئُ حسين خطّاب (ت ١٤٠٨ هـ)[٥]، والشيخُ المقرئُ عبدُ الفتاح السيِّد عجمي المَرصَفيُّ (ت ١٤٠٩ هـ)[٦]، والشيخُ حسنين محمد مخلوف (ت ١٤١٠هـ)[٧]، وسَمَاحةُ الرئيسِ العامِّ لإدارات البحوثِ العلميَّةِ والإفتاءِ والدعوةِ والإرشادِ الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الله بنِ بازٍ (ت١٤٢٠ هـ)[٨]، والشيخُ المقرئُ أحمدُ عبد العزيز الزيَّاتُ (ت ١٤٢٤ هـ)[٩]،والشيخُ سعيدُ عبد الله المحمد شيخُ قرَّاءِ حَماة (ت ١٤٢٥ هـ)[١٠]، والشيخُ عبدُ الغفار الدُّروبيُّ (ت ١٤٣٠ هـ)[١١]، والشيخُ المقرئُ محمدُ بنُ طه سكّر الدِّمشقيُّ (ت ١٤٢٩ هـ)[١٢]، والشيخُ أبو الحسَن محيي الدينِ الكرديُّ الدِّمشقيُّ (ت ١٤٣٠ هـ)[١٣]،

– وقد سُئلتِ اللّجنةُ الدائمةُ للبحوثِ العلميَّةِ والإفتاءِ في المملكة العربية السعودية (الفتوى رقم ١٥٠٣٨) عن حُكمِ استخدامِ الغِناءِ في الثّناء على الله سبحانه وتعالى، وتلحينِ الآيات المقرآنية ..الخ فأجابت: ((هذا العملُ لا يجوزُ لما يلي: أنَّ الغِناءَ حرامٌ لأنّه مِن لَهْوِ الحديث .. وأشدُّ مِن ذلك في التحريم: تلحينُ القرآنِ الكريمِ

(١) منار الهُدى في بيانِ الوقف والابتدا للأَشمونيِّ، ص ١٤.ار

(٢) مع القرآن الكريم للشيخ محمود خليل الحُصَريِّ، ص ٥

(٣) الفتاوى للشيخ حسن مأمون ص ١١–٢٠.

(٤) كيف يُتلقى القرآن، للشيخ عامر السيد عثمان، ص ٢٩–٣٠.

(٥) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٤٩، ٦٦.

(٦) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٥٤–٦٨

(٧) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٤٩، ٦٦.

(٨) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٥٤–٦٨

(٩) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٤٩، ٦٦.

(١٠) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٥٧، ٧١.

(١١) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٦٢، ٧٤.

(١٢) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٦٠، ٧٣.

(١٣) البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، ص ٥٦، ٧٠.

بألحانِ الغناء ؛ لأنَّ في ذلك امتهانًا للقرآن الكريمِ، وجَعْلَه من جملةِ الأغاني التي يُقصدُ منها الطَّرَبُ ..))[1]اهـ.

فبناءً على كلِّ ما سبقَ من نصوصِ الكتابِ والسُّنةِ وفتاوَى الفقهاءِ والقُرَّاءِ فإنَّ المجلسَ العلميَّ للهيئةِ العالمية لتحفيظ القرآنِ الكريمِ يُبيِّنُ ما يلي:

١ – تجويدُ الحروفِ وإحسانُ الوقوفِ أمرانِ لا بُدَّ منهما لقارئ القرآن الكريم مهما كان حالُه.

٢ – تحسينُ الصوتِ في تلاوةِ القرآنِ العظيم أمرٌ مندوبٌ إليه شَرعًا، شريطةَ أن يكونَ بالطبعِ والسَّليقةِ كما جُبلَ عليه الإنسان، وعلى هذا تُحمَل الأحاديث والآثار التي حَثَّتْ على تَحسينِ الصَّوتِ عند قراءة القرآن .

٣ – الأنغامُ والألحانُ والمقاماتُ الموسيقيَّةُ علمٌ صوتيٌّ أعجميٌّ كانت تستعملُه الفُرْسُ في الغناءِ والعَزْفِ على الآلات، وله معاييرُ زمنيَّةٌ تتعارَضُ – في بعض الأحيان – مع حروفِ القرآنِ الكريم ومَدَّاته وغُنَّاته طُولًا وقِصَرًا .

٤ – إذا قرأ قارئٌ القرآنَ الكريمَ مراعيًا أحكامَ التجويدِ ووافقَتْ قراءتُه إحدى المَقامات المعروفةِ عند أهلِها من غيرِ تَكلُّفٍ منه ولا تَصنُّعٍ فلا شيءَ في ذلك، وهو مُثابٌ مَأجورٌ لمحافظتِه على أحكامِ التلاوةِ وتحسينِه الصوتَ بالقرآن .

٥ – وإنْ قرأ القارئُ مراعيًا أحكامَ التجويدِ والمَقامات الموسيقيَّةِ في آنٍ واحدٍ عن تَعمُّلٍ وتَصنُّعٍ وقَدَّمَ الحُكمَ التجويديَّ على الحكمِ النَّغَميِّ عند التعارُضِ فقراءتُه – كما نصَّ على ذلك كثيرٌ من الأئمَّة – مكروهةٌ، وذلك للحَيثيَّات التالية:

أ – أنَّ القراءةَ هبذه المَقاماتِ الموسيقيَّةِ بدعةٌ في القراءة .

ب – أنَّها تَشغَلُ المُتصنِّعَ والمُتكلِّفَ لها عن المقصودِ الأعظمِ من تلاوةِ القرآنِ الكريمِ وهو التدبُّرُ والتذكُّرُ، قال تعالى: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الأَلْبَابِ}[2]، فإنَّ ذهنَ الإنسانِ لا يَسعُ شيئَين في الوقتِ الواحدِ،

---

(1) فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الأولى، ٢١٩/٢٦

(2) سورة ص، الآية: ٢٩.

قال تعالى: { مَا جَعَلَ اللهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِه}[1]، وقال تعالى على لسان نبيّه صلى الله عليه وسلم: {وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ}[2].

ج – أنّ القراءةَ بالمَقاماتِ الموسيقيّةِ غالبًا ما تَجُرُّ صاحبَها إلى تعلُّمِ هذا العلمِ مِن أهلِه، وهُم أهلُ الغناءِ والمعازِف، وفي هذا ما فيه مِن تعريضِ الإنسانِ نفسَه إلى التّهلُكة.

٦ – وإن قرأ القارئُ مُراعيًا أحكامَ التجويدِ والمَقاماتِ الموسيقيّةِ في آنٍ واحد عن تَعمُّلٍ وتَصنُّعٍ وقَدَّمَ الحُكمَ النّغَميَّ على الحكمِ التجويديّ: كَأَنْ يَمُدَّ حيث لا يوجدُ مَدٌّ، ويَزيدَ في المدّ ما لا يُجيزُه النقْلُ والمشافهةُ فذلك حرامٌ باتّفاقِ الأئمةِ القرّاءِ والفقهاء، لا نعلمُ فيهم مُخالفًا.

٧ – وإن بالغَ القارئُ بالمَقامات، فَزادَ في التطريبِ بالرفعِ الزائدِ للصوتِ فوقَ قُدرةِ القارئِ ومَيَّعَ الحروفَ وضَيَّعَ الوقوفَ ليُطربَ السامعين ويَستَحوذَ على إعجابِهم – كما يَفعلُ بعضُهم في المآتِمِ والمَحافِل – فهذا أشدُّ حُرمةً ممّا قبلَه، يأثَمُ القارئُ والمُستَمِعُ الراضي بذلك.

هذا وإنّ المجلسَ العلميَّ لَيُحذّرُ الناشئةَ من أبنائنا وبناتنا – وخاصةً طلابَ الحلقاتِ القرآنيّة – مِن الاِفْتِتانِ بأمْرِ المَقاماتِ والسّعيِ لتعلُّمِها وتطبيقِها في تلاوةِ القرآن، فهذا خروجٌ عن الجَادّة، وابتعادٌ عمّا كان عليه سلفُ هذه الأمةِ مِن الصحابةِ والتابعين وتابعيهم إلى عصْرِنا هذا.

نسألُ اللهَ تعالى أن يُوفّقَ جميعَ المُسلمين لتلاوةِ القرآنِ العظيم كما أُنزِل وإعمالِ الذهنِ فيما أَودَعَ اللهُ في آياتِه مِن معانٍ لنُحَوِّلَها إلى واقعٍ مَلْمُوسٍ وقرآنٍ عَمَليٍّ كما كان عليه الصدرُ الأوّلُ من هذه الأُمّةِ حتى يعودَ لنا مجدُنا وكرامتُنا، إنّه تعالى سميعٌ قريبٌ مجيب، وصلى الله لى سيّدنا ونبيّنا محمدٍ وعلى آلِه وأصحابِه أجمعين، والحمدُ اللهِ ربِّ العالمين.

جدة ١٣ صفر ١٤٣١ هـ المجلس العلميُّ

الموافق ٢٠١٠/١/٢٨ م بالهيئة العالمية لتحفيظ القرآن الكريم)

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤.

(٢) سورة ص، الآية: ٨٦.

(الخاتمة)

وتتضمن أهم النتائج الواردة في البحث. وهي كما يلي:

١- شرف تلاوة القرآن الكريم، وفضل الترتيل وتحسين الصوت به.

٢- ضرورة الالتزام بالقواعد والأحكام التجويدية عند ترتيل القرآن الكريم، مع مراعاة أحكام الوقوف، ومخارج الحروف وصفاتها، وعدم الإخلال بشيء منها على حساب التنغيم والترتيل وتحسين الأداء.

٣- ترجيح القول بتحريم الموسيقى وآلاتها من خلال نصوص الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم وفتاوى العلماء المتعبرين، دون الالتفات إلى غيرهم من مدعي العلم، وقليلي البضاعة في ذلك.

٤- علم المقامات من العلوم التحسينية وليست الضرورية، فلا ينبغي التكلف في تعلمها، ولا صرف الأوقات فيها، وغيرها من العلوم أولى كالضبط والإتقان في الحفظ، وعلم القراءات والتفسير وعلوم القرآن الكريم، وهذا ما كان عليه السلف رحمهم الله من الاشتغال به.

٥- ترجيح القول القائل بالتفصيل في مسألة القراءة بالمقامات الصوتية، فإن أدت المقامات إلى الخلل في الأداء القرآني من إعطاء الحروف حقها ومستحقها، وتجويد القرآن الكريم على النحو الذي تلقاه أهل العلم جيلا بعد جيل كانت محرمة، وإن لم تؤد إلى ذلك جازت بشروط.

٦- الشروط المقترحة للقراءة بالمقامات الصوتية: الإخلاص لله تعالى، وأن تكون الغاية منه تأثر السامعين بالقرآن الكريم مما يعينهم على التدبر، وأن يعنى بالحفظ والضبط والإتقان والحصول على الإجازة القرآنية بقواعدها المتعتبرة، وإن ضم شيئا من علم القراءات فذلك أولى من الاشتغال بعلم المقامات، وأن لا تؤخذ من أهل الموسيقى والغناء والفن، وأن لا يسمى الأداء القرآني بأسماء موسيقية بحتة؛ لأن القرآن الكريم ينبغي أن ينزه عن تلك التسميات الموسيقية.

(فهرس المصادر والمراجع)

١- الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم
٢- الاستقامة لابن تيمية
٣- الأشباه والنظائر للسبكي
٤- الأشباه والنظائر للسيوطي
٥- الإقناع لابن الباذِش
٦- أخلاق حملة القرآن للآجري
٧- إغاثة اللهفان لابن القيم
٨- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال
٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق
١٠-البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان للدكتور أيمن سويد
١١-التبيان في آداب حملة القرآن للنوويِّ
١٢-تحريم آلات الطرب للألباني
١٣-الجامع لأحكام القرآن للقرطبي
١٤-الدقائق المحكمة في شرح المقدمة لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري
١٥-السنة لابن أبي عاصم
١٦-تفسير ابن كثير
١٧-التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب
١٨-جامع الأصول لابن الأثير
١٩-جواب سؤال حول قراءة القرآن بالألحان المطربة، لابن تيمية، وهو في جامعة برنستون جاريت ثلاث صفحات، وعنها فيلم بالجامعة الأردنية برقم ٢٧٤، بخط أحمد بن الحسن الرازي.
٢٠-الحاوي للماوردي
٢١-زاد المعاد لابن القيم
٢٢-الزواجر عن اقتراف الكبائر
٢٣-روضة الطالبيين للنووي
٢٤-السلسلة الصحيحة للألباني
٢٥-شرح نقائض جرير والفرزدق لأبي عبيدة
٢٦-شرح صحيح البخاري لابن بطال
٢٧-شرح عُمدةِ المُفيد وعُدّةِ المُجيدِ للمُراديِّ

٢٨-شرح مشكل الآثار للطحاوي
٢٩-شرح نقائض جرير والفرزدق لأبي عبيدة
٣٠-شعب الإيمان للبيهقي
٣١-الصحاح للجوهري
٣٢-صحيح ابن حبان
٣٣-صحيح الجامع الصغير وزياداته للألباني
٣٤-صحيح البخاري
٣٥-صحيح سنن أبي داود للألباني
٣٦-صحيح مسلم
٣٧-ضعيف الجامع الصغير وزياداته للألباني
٣٨-العلل المتناهية لابن حجر
٣٩-فتاوى ومسائل ابن الصلاح
٤٠-الفتاوى للشيخ حسن مأمون
٤١-فتاوى العِزِّ بنِ عبدِ السَّلام
٤٢-فتح الباري لابن حجر
٤٣-فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب
٤٤-فتح القدير لابن الهمام
٤٥-فضائل القرآن لأبي عبيد
٤٦-الكافي لابن قدامة
٤٧-كيف يُتلقى القرآن، للشيخ عامر السيد عثمان
٤٨-لسان العرب لابن منظور
٤٩-لسان الميزان لابن حجر
٥٠-مختصر طبقات علماء الحديث
٥١-مجمع الزوائد للهيثمي
٥٢-مجموع الفتاوى لابن تيمية
٥٣-مجموع فتاوى اللجنة الدائمة
٥٤-مختصر طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي
٥٥-مختصر قيام الليل للمروزي
٥٦-المدخل لابن الحاج
٥٧-المدونة للإمام مالك

٥٨-مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله
٥٩-مسند أبي يعلى
٦٠-مسند أحمد
٦١-معالم السنن للخطابي
٦٢-مع القرآن الكريم للشيخ محمود خليل الحُصَرِيّ
٦٣-المعجم الأوسط للطبراني
٦٤-المعجم الكبير للطبراني
٦٥-معجم مقاليد العلوم للسيوطي
٦٦-معجم اللغة العربية المعاصرة
٦٧-المصنف لابن أبي شيبة
٦٨-المغني لابن قدامة
٦٩-ملحة الإعراب للحريري
٧٠-منار الهُدى في بيانِ الوقف والابتدا للأَشمونيّ
٧١-المهذب للشيرازي
٧٢-الموسوعة الموسيقة الشاملة إصدار دار الفكر اللبناني
٧٣-الموسيقى النظرية لسليم الحلو
٧٤-الموضح في التجويد لعبد الوهاب القرطبي
٧٥-الميزان للذهبي
٧٦-نزهة الأسماع في مسألة السماع لعبد الرحمن بن رجب الحنبلي
٧٧-الوسيط للغزالي
٧٨-https://ar.wikipedia.org
٧٩-http://www.maqamworld.com/ar/maqam.php
٨٠-https://www.eskchat.com/articl-١٠٦٥٣.html
٨١-https://www.eskchat.com/article-١٠٦٥٣.html
٨٢-https://ar.wikipedia.org